

Oifig an  
Office of the



**Stiúrthóra Ionchúiseamh Poiblí**  
**Director of Public Prosecutions**

كيف تطلب الأسباب  
و إعادة النظر

## حول هذا الكتيب:

يشرح هذا الكتيب كيفية السؤال حول أسباب القرار و إعادة النظر في القرارات عندما يقرّر مدير الادعاء العام عدم المتابعة القضائية.

ما هي المعلومات التي يمكنني أن أسأل عنها إذا قرّر مدير الادعاء العام عدم المتابعة القضائية؟

يمكنك الطلب من مدير الادعاء العام بتقديم خلاصة الأسباب التي أدّت إلى القرار بعدم المتابعة القضائية. إذا لم تكن راض عن الأسباب، فيمكنك الطلب من مجير الإداء العام إعادة النظر في القرار.

## من بإمكانه السؤال عن المعلومات؟

يمكنك سؤال مدير الادعاء العام عن قرار عدم المتابعة القضائية أو الطلب بإعادة النظر في القرار إذا كنت:

- ضحية لجرمة
  - عضو في عائلة ضحية ما متوفى
  - محام يعمل باسم أو بالنيابة عن واحد أو أي من الاثنين المذكورين أعلاه.
- إلاّ أنه باستطاعتك السؤال عن قرارات عدم المتابعة القضائية:

● يوم أو بعد 16 نوفمبر 2015

و:

● في حالات الوفاة، و التي تحدث الوفاة فيها يوم أو بعد تاريخ 22 أكتوبر 2008.

## هل يمكن أن يعطيك مدير الادعاء العام الاسباب في كل الحالات؟

لا. إذا كان القرار بعدم المتابعة القضائية قد تقرّر من طرف الشرطة (الغاردا) يمكن للضحية الطلب من الشرطة (الغاردا) لتقدم ملخص حول أسباب القرار.

لا يمكن لمدير الادعاء العام تقديم أسباب القرار في الحالات التي يتم التعامل فيها مع المتهم في إطار مخطّط تنبيه الكبار أو برنامج مراقبة جنوح الأحداث. كما لا يمكن لمدير الادعاء العام إعطاء أسباب حول قرار بعدم المتابعة القضائية إذا كان إعطاء هذه المعلومات من شأنه أن:

- التداخل مع تحقيق جنائي مستمر.
- الإضرار بقضية في المحكمة
- وضع السلامة الشخصية أو أشخاص في حالة الخطر
- وضع الحالة الأمنية في خطر.

## كيف يمكنني أن أطلب الحصول على ملخص الأسباب لقرار مكتب الادعاء العام؟

يجب عليك أن تقوم بمأ استمارة طلب الأسباب و إرسالها إلى وحدة الاعلام و التواصل مع الضحايا. تجدون تفاصيل الاتصال بالوحدة في الصفحة 8.

إن استمارة طلب الأسباب متوفرة على موقعنا الالكتروني [www.dppireland.ie](http://www.dppireland.ie) كما يمكن الحصول عليها من مكتب الشرطة (الغاردا) المحلي.

### هل هناك وقت محدد لطلب معرفة الأسباب؟

نعم. يجب أن تقوم بإرسال الطلب خلال 28 يوما من تاريخ تبليغك بقرار وقف المتابعة القضائية. في بعض الحالات، يمكن لمدير الادعاء العام تمديد هذا الحيز الزمني. ستقوم بهذا فقط في حالة وجود سبب وجيه أو إذا كان الأمر في صالح العدالة.

### كم سيستغرق الوقت للحصول على ملخص الاسباب؟

سيقوم محام من وحدة الاعلام و التواصل مع الضحايا بمراسلتك كتابيا مقدّما لك ملخصا عن هذه الأسباب. يحدث هذا الأمر عادة في غضون 28 يوم. في بعض الحالات، قد يستغرق الأمر مدة أطول، فإن حدث هذا الأمر، سنقوم بمراسلتك كتابيا و إعلامك متى يمكنك استلام أسباب القرار.

## ماذا يحدث إذا لم أكن راض عن الأسباب؟

إذا لم تكن راض عن أسباب قرار وقف المتابعة القضائية، يمكنك طلب إعادة النظر في القرار.

## كيف يمكنني طلب إعادة النظر في القرار من طرف مكتب الادعاء العام؟

يمكنك مراسلة وحدة الاعلام و التواصل مع الضحايا لطلب إعادة النظر في القرار. تجد العنوان في الصفحة رقم 8.

## هل هناك حيز زمني لطلب إعادة النظر؟

نعم. إذا طلبت منا معرفة أسباب قرارنا، فيجب تقديم طلب إعادة النظر في أجل أقصاه 28 يوم من تاريخ تبليغكم بأسباب عدم المتابعة القضائية فيما يخص قضيتكم. إذا كنت لم تطلب منا معرفة أسباب قرارنا، يمكنك أيضا طلب إعادة النظر. إذا قمت بذلك، يجب تقديم طلب إعادة النظر في أجل أقصاه 56 يوم (8 أسابيع) من تاريخ تبليغك بقرار وقف المتابعة القضائية.

في بعض القضايا، يمكن لمكتب الادعاء العام تمديد هذا الحيز الزمني. يمكنه القيام بذلك فقط في حالة وجود سبب وجيه أو إذا كان الأمر في صالح العدالة.

## كيف يتم إجراء إعادة النظر؟

ستتم عملية إعادة النظر بواسطة محام لم يسق له المشاركة في عملية اتخاذ القرار السابق. سيقوم هذا المحامي بالأخذ في الحسبان الدليل حسب إرشادات المدّعين. عند إكمال عملية إعادة النظر، سيقوم المحامي بمراسلتك كتابيا لإبلاغك بالقرار الذي اتخذته.

## كم سيستغرق الوقت للقيام بإعادة النظر؟

عادة ما يتم القيام بعملية إعادة النظر في ظرف ستة أسابيع من تاريخ استلام الطلب. إلا أنّ بعض الحالات المعقّدة قد تستغرق وقتا طويلا. إن حدث هذا الأمر، سنقوم بمراسلتك كتابيا لإبلاغك بالوقت المحتمل لإصدار القرار.

## ما هي النتائج المحتملة لعملة إعادة النظر؟

هناك احتمالين لنتيجة إعادة النظر في قرار وقف المتابعة القضائية:

1. أن يقرّر المراجع أن القرار الأول يجب عكسه و أنّه يجب القيام بمحاكمة. إذا حدث هذا، سنقوم بإبلاغ الشرطة (الغاردا) للبدء في إجراءات المحاكمة بأسرع ما يمكن.
2. أن يقرّر المراجع أن القرار الرئيسي بوقف المتابعة القضائية صحيح. إذا كانت هذه هي النتيجة فلن يكون هناك إمكانية لطلب إعادة النظر.

## كيف يمكنني القيام بشكوى؟

إذا لم تكن راض عن طريقة التعامل مع طلبك لأسباب القرار أو طلب إعادة النظر، يمكنك الكتابة إلى:

- مدير الادعاء العام

Office of the Director of Public Prosecutions

Infirmity Road

Dublin 7.

سيتم التعامل مع شكاوك من خلال سياسة الشكاوي الخاصة بنا و المتاحة على الموقع الالكتروني.

## أين يمكنني الحصول على معلومات أكبر؟

يمكنك الحصول على معلومات أكثر من خلال قسم الضحايا و الشهود على الموقع الالكتروني: [www.dppireland.ie](http://www.dppireland.ie).

يحتوي موقعنا على منشورات مهمة منها:

- ميثاق الضحايا
- كتيب المعلومات حول "كيفية القيام بقرارات المتابعة القضائية".
- كتيب معلومات حول دور مدير الادعاء العام.
- الدليل إلى المتابعات القضائية
- ميثاق أخلاقيات المتابعة القضائية.

## تفاصيل الاتصال:

يمكنك الاتصال بنا من خلال وحدة الاعلام و التواصل مع

الضحايا على العنوان:

وحدة الاعلام و التواصل مع الضحايا

Communications and Victims Liaison Unit  
Office of the Director of Public Prosecutions  
Infirmary Road  
Dublin 7.

الهاتف رقم: 858 8444 (01) (الخط المباشر)

الفاكس رقم: 642 7406 (01)

نأمل أن تجد كتيب المعلومات مفيدا في شرح طريقة طلب  
معرفة أسباب اتخاذ القرارات أو إعادة النظر فيها. يرجى  
الانتباه إلى أنه لا يتعامل مع كل الحالات الممكنة، كما لا  
يقدم استشارة قانونية. إذا كنت تظن أنك بحاجة إلى  
استشارة قانونية، الرجاء الاتصال بالمحامي.



